

## التقرير السنوي للجنة المراجعة (٢٠١٧م)

المحترمين

السادة/ مساهمي شركة وفرة للصناعة والتنمية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تودّ لجنة المراجعة لشركة وفرة للصناعة والتنمية أن تقدّم للمساهمين تقريرها السنويّ والذي يتضمّن ملخصاً عن أدائها خلال العام ٢٠١٧م. وذلك استجابة للمادة (١٠٤) من نظام الشركات الجديد.

ظلت لجنة المراجعة تؤدّي عملها بموضوعيّة وشفافيّة تحكمها المادّة الرابعة والخمسون والمادّة الخامسة والخمسون من لائحة حوكمة الشركات، بهدف التأكّد من سلامة التقارير المالية وكفاية وفعاليّة نظام الرقابة الداخليّة للشركة، وذلك من خلال الإشراف على إدارة المراجعة الداخليّة للشركة، ودراسة تقارير ملاحظاتها بشأن الأداء التنفيذي. كما واطّبت اللجنة على دراسة القوائم الماليّة الأوليّة والسنويّة وقامت برفع التوصيات في شأنها لمجلس الإدارة.

كانت لجنة المراجعة تراقب تقارير مراقب الحسابات تحسّباً لوجود أيّ ملاحظات أو تحفّظات أو وجهة نظر في تقريره. إضافة لما تقوم به اللجنة من دراسة ومناقشة خطة المراجعة مع مراقب الحسابات، وتتواصل مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشأنها إن دعا الحال.

كما كان للجنة دورٌ كبير في وضع الخطط اللازمة للخروج بالشركة من مربّع الخسائر وبالتشاور والتنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

كانت اللجنة تقوم بدراسة العروض المقدّمة سنويّاً من مكاتب المحاسبين القانونيين لمراجعة الشركة. ومن ثم ترفع توصياتها لمجلس الإدارة ثمّ للجمعية العامّة بمكتب المحاسبة القانونيّة الذي تراه مناسباً استناداً على معايير أهمّها اسم وسمعة المكتب والتزامه بموجّهات هيئة السوق الماليّة والسعر.

ومن ضمن مهام اللجنة متابعة الأعمال الأخرى المؤكّلة للمحاسبين القانونيين خارج نطاق أعمال المراجعة العامّة.

كما باشرت اللجنة مهمة الإشراف على تنفيذ لائحة حوكمة الشركات وتقييم فعاليتها، وتقييم المخاطر المحيطة بالشركة. وأكّدت على مجلس الإدارة ضرورة إعداد لائحة حوكمة جديدة تماشياً مع لائحة حوكمة الشركات التي أصدرتها هيئة السوق الماليّة، كما درجت اللجنة على الاستجابة لموجّهات الجهات الرقابية والإشرافية وأهمّها هيئة السوق الماليّة ووزارة التجارة والاستثمار.

كما كان للجنة دور كبير من خلال التنسيق مع الإدارة التنفيذية في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية وتم إصدار القوائم المالية الربع سنوية والسنوية لعام ٢٠١٧م. تطبيقاً للمعايير الدولية. وفي الختام نود أن نوكد أن لجنة المراجعة التي أصبح تكليفها من صلاحيات الجمعية العامة للمساهمين لن تدخر جهداً في القيام بمهامها الرقابية خير قيام ورفع تقريرها الموضوعية الشفافة لجمعيات المساهمين.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

رئيس لجنة المراجعة

عبد الله على احمد رجب

## نموذج التوكيل

تاريخ تحرير التوكيل:

الموافق:

أنا المساهم: ..... (الاسم رباعياً)،  
الجنسية: (.....) بموجب هوية ( وطنية أو مقيم)، أو جواز سفر (لغير السعوديين): رقم  
صادر من (.....) بصفتي الشخصية أو مفوض بالتوقيع عن  
( شخصية اعتبارية) ومالك لأسهم عددها ..... سهماً من أسهم

### شركة وفرة للصناعة والتنمية

المسجلة في الرياض تحت السجل التجاري رقم 1010076996، واستناداً لنص المادة 25 من النظام الأساسي  
للشركة فإنني بهذا أوكل: ..... (الاسم رباعياً)، ( وهو من غير أعضاء  
مجلس الإدارة أو موظفي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها)، لينوب عني  
في حضور اجتماع الجمعية العامة رقم (31)، الاجتماع الأول، والمقرر عقده في يوم الاثنين 2018/05/28م  
( 1439/09/13هـ)، بمقر الغرفة التجارية الصناعية، شارع الأمير مساعد بن عبد العزيز بن جلوي (الضباب  
سابقاً) بالرياض. والتصويت على بنود جدول أعمال الجمعية نيابة عني والتوقيع على كل المستندات المطلوبة  
والضرورية واللازمة لإجراء الاجتماع.

ويُعتبر هذا التوكيل ساري المفعول أيضاً لأيّ اجتماعٍ بديل في حال التأجيل.

اسم موقع التوكيل :	
رقم الهوية / جواز السفر	صفة موقع التوكيل
توقيع الموكل ( بالإضافة إلى الختم الرسمي إذا كان مالك الأسهم شخصية اعتبارية)	

التصديق:

## شركة وفرة للصناعة والتنمية لائحة الحوكمة (السياسات والمعايير واللوائح الداخلية)

4- سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة ( تصبح سارية بعد إقرارها بواسطة الجمعية العامة).

### مقدمة:

التزاماً بما نصت عليه المادة الثانية والعشرون من لائحة حوكمة الشركات بضرورة وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة – بما لا يتعارض مع الأحكام الإلزامية في لائحة حوكمة الشركات، وضع مجلس إدارة شركة وفرة للصناعة والتنمية هذه السياسات على أن تصبح نافذة بعد إقرار الجمعية العامة لها.

يقوم المرشحون بمل نماذج الترشيح النظامية التي تحددها هيئة السوق المالية عند إعلان فتح باب الترشيح لانتخابات مجلس الإدارة. كما تطلب الشركة استيفاءهم لشروط التأهيل للترشح التي تحددها الشركة وتشرها في إعلان طلب الترشح.

**أولاً:** شروط التأهل للترشيح: أن يمتلك المرشح قدراً وافراً من المؤهلات والخبرات والمهارات المذكورة أدناه:

### أ- التأهيل الأكاديمي

أن تكون لديه المؤهلات والمعرفة الكافية ليساهم في إدارة الشركة إدارة رشيدة بما يحقق مصلحتها، ويفضل أن يكون المؤهل التعليمي في مجال النشاط الذي تعمل فيه الشركة أو أن يكون في أحد المجالات التي تؤهل عضو المجلس للعمل بفعالية في إدارة الشركة كالاقتصاد أو إدارة الأعمال.

### ب- الخبرات والمهارات:

1- أن يتمتع المرشح بالمهارات اللازمة للقيادة مثل المقدرة على وضع الإستراتيجيات وتعديلها وفقاً للظروف، واتخاذ القرار، والاستقلالية والتمتع بالحيادية والموضوعية في اتخاذ القرار، وإدارة الأزمات وإدارة الوقت.

2- يجب على المرشح أن يتمتع بقدر مقبول من الخبرات في مجالس الإدارات أو الوظائف التنفيذية العليا في الشركات المماثلة في القطاع الخاص أو العام وأن يكون فعالاً في الاتصالات الخارجية.

3- أن يكون صاحب دراية وخبرة بالتقنيات ذات العلاقة بمجالات عمل الشركة، وأن يكون ملماً بقدر مناسب من تقنية المعلومات.

4- أن تكون له المعرفة الكافية بنظام الشركات وحوكمة الشركات. أو له الرغبة في التعرف عليها من قرب.

5- أن تكون له دراية بمجال الحسابات والتحليل المالي والإحصائي وإدارة المخاطر. والمعرفة المالية التي تمكنه من قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها.

- 6- أن يقوم بتخصيص وقت كافي للمشاركة في إدارة شؤون الشركة من خلال اجتماعات مجلس الإدارة ولجان المجلس بما يحقق المصلحة المرجوة للشركة، وأن يكون على استعداد لحضور دورات تدريبية في مجالات مناسبة.
- 7- أن يتصف بالنزاهة والأمانة والالتزام. كما يُشترط ألا يكون قد تمت إدانته بجريمة مخلة بالشرف والأمانة، وألا يكون قد صدر ضده قرار من قبل هيئة السوق المالية أو أي جهة قضائية أو رقابية يقضي بمخالفته لنظام الشركات أو نظام ولوائح السوق المالية. وألا يكون المرشح قد تم عزله من مجلس إدارة شركة أخرى.
- 8- إذا كان المرشح قد سبق له أن شغل عضوية مجلس إدارة الشركة أو غيرها فيجب أن يكون حضوره لاجتماعات المجلس وأداؤه في الدورات السابقة مقبولاً.

### ثانياً: بعد انتخاب المجلس:

بعد انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لمعايير الترشيح أعلاه، يكون الأعضاء مستوفين لمعايير عضوية مجلس إدارة شركة وفرة للصناعة والتنمية.

كما يلتزم عضو مجلس الإدارة بعد انتخابه بشروط العضوية أدناه:

- 1- يلتزم العضو بمبادئ الصدق والأمانة والولاء، وعدم استغلال المنصب الوظيفي بهدف تحقيق مصلحة خاصة له أو لغيره.
- 2- يلتزم عضو مجلس الإدارة بتمثيل جميع المساهمين في الشركة والالتزام بما يحقق مصلحة الشركة ومصلحة المساهمين ومراعاة حقوق أصحاب المصالح الآخرين وليس مصلحة المجموعة التي انتخبته فحسب.
- 3- يلتزم عضو المجلس بلانحة تعارض المصالح، وبالإبلاغ الفوري لأي حالة تعارض للمصالح قد تؤثر على حياده عند النظر في الموضوعات المعروضة على المجلس وأتباع ما تفرضه لائحة الحوكمة عند حدوث تعارض المصالح.
- 4- يلتزم عضو المجلس بحضور اجتماعات مجلس الإدارة ولجان المجلس واجتماعات الجمعيات العامة وعدم التغيب إلا لعذر مشروع يُخطر به رئيس المجلس مسبقاً، أو لأسباب طارئة.
- 5 - يلتزم العضو بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية والأنظمة ذات الصلة والنظام الأساس عند ممارسته لمهام عضويته في المجلس والامتناع عن القيام أو المشاركة في أي عمل من شأنه الإضرار بالشركة.
- 6 - يلتزم العضو بعدم تداول أسرار الشركة لأي من مساهمي الشركة إلا من خلال الجمعية العامة للمساهمين، شريطة عدم الإضرار بمصالح الشركة.
- 7- يلتزم عضو مجلس الإدارة بما يرد في اللوائح المنظمة لأعمال مجلس الإدارات من الجهات ذات الصلة.

**ثالثاً: إجراءات الترشيح لمجلس الإدارة.**

- تنشر الشركة إعلان استقبال الترشيحات لعضوية مجلس الإدارة بالشروط والآلية التي يوضحها النظام الأساس للشركة وموجهات هيئة السوق المالية.

- على من يود الترشيح استلام نموذج الترشيح (نموذج 3) من إدارة الشركة أو من موقع هيئة السوق المالية (<https://cma.org.sa>)

وتعبئته وإعادته للشركة قبل 30 يوماً على الأقل من تاريخ انعقاد الجمعية، موضحاً فيه سيرته الذاتية. يتم التعامل مع طلبات الترشيح وفقاً لموجهات هيئة السوق المالية ونظام الشركة الأساس.

### المعايير والإجراءات الخاصة بترشيح عضو مجلس الإدارة

- 1- يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مالكا لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها الاسمية عن عشرة الاف ريال وتودع هذه الأسهم خلال ثلاثين يوما من تاريخ تعيين العضو لدى مركز إيداع الأوراق المالية وتخصص هذه الأسهم لضمان مسئولية أعضاء مجلس الإدارة وتظل غير قابلة للتداول إلى أن تنتقضى المدة المحددة لسماع دعوى المسئولية المنصوص عليها في المادة ( 77 ) من نظام الشركات أو إلى أن يفصل في الدعوى المذكورة وإذا لم يقدم عضو مجلس الإدارة أسهم الضمان في الميعاد المحدد لذلك بطلت عضويته في مجلس الإدارة.
- 2- يجب على المرشح عدم تجاوز الحد الأعلى لعضوية مجالس إدارة الشركات المساهمة وهي خمسة مجالس في أن واحد.
- 3- لا يحق الترشيح لأي شخص سبق إدانته بجريمة مخلة بالشرف والأمانة.
- 4- على المرشح إخطار إدارة الشركة قبل موعد الجمعية العامة بثلاثين يوما على الأقل برغبته في الترشيح ويشمل هذا الإخطار السيرة الذاتية والمؤهلات والخبرات في مجال أعمال الشركة. ويتعين على المرشح الذي سبق له شغل عضوية مجلس إدارة شركة المنتجات الغذائية بيان عدد وتاريخ عضوية مجلس الإدارة وبيان آخر دورة تولى فيها العضوية متضمنا المعلومات الآتية:
  - أ- عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي تمت خلال الدورة التي شغل فيها العضوية وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.
  - ب- اللجان التي شارك فيها العضو وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة كان يشغل عضويتها خلال كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.
  - ج- ملخص النتائج المالية التي حققتها الشركة خلال كل سنة من سنوات الدورة.
- 5- أن يكون المرشح على دراية بالقوائم المالية والتقارير المحاسبية ويفضل من له مؤهلات في هذا المجال.
- 6- يفضل أن يكون المرشح قد شغل عضوية أحد مجالس الشركات المساهمة.
- 7- وعلى إدارة الشركة إيداع إخطار الترشيح ومرفقاته لدى المركز الرئيسي وتضعها تحت تصرف المساهمين قبل الموعد المحدد لاختيار أعضاء مجلس الإدارة بخمسة عشر يوما مع إرسال نسخ منه في نفس الموعد إلى الإدارة العامة للشركات بالإضافة إلى تزويدها بكشف بأسماء المرشحين.
- 8- يقتصر التصويت في الجمعية العامة على من رشحوا أنفسهم لعضوية المجلس وفقا للضوابط السابقة.
- 9- على المرشح تعبئة نموذج رقم (3) - وهو نموذج السيرة الذاتية للمرشح لعضوية مجلس إدارة شركة مساهمة مدرجة في موقع السوق المالية السعودية ( تداول) .